

الفهرس

3	مقدمة.....
	الفرع الأول: الطعون المرتبطة بانتخابات أعضاء مجلس المستشارين وأعضاء
	المجالس الجهوية وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء مجالس
5	الجماعات الحضرية والقروية والمقاطعات وأعضاء الغرف المهنية.....
6	أولاً: الطعون المتعلقة بالقيود أو التشطيب من اللوائح الانتخابية.....
6	1- أحكام عامة:.....
17	2- أحكام خاصة بانتخاب أعضاء الغرف المهنية:.....
22	ثانياً: الطعون المتعلقة برفض الترشيح.....
22	1- المرجع القانوني:.....
24	2 - صفة الطاعن:.....
24	3 - المحكمة المختصة:.....
25	4 - المسطرة:.....
25	5- أهلية الترشيح للانتخابات:.....
26	ثالثاً: الطعون المتعلقة بالعملية الانتخابية.....
27	1- حول الحملة الانتخابية وبطلان العملية الانتخابية:.....
	2- حول المخالفات المتعلقة بتشكيل مكتب التصويت وأثرها على
27	الانتخاب:.....
28	3- حول المخالفات الانتخابية المتعلقة بمكان التصويت:.....
29	4- حول المخالفات المتعلقة بتوقيات الاقتراع:.....
29	5- حول المخالفات الانتخابية المتعلقة بصندوق الاقتراع:.....
	6- كيفية التصويت والمخالفات الانتخابية التي من شأنها المساس بسرية
30	التصويت:.....
30	7- دور السلطة المحلية عند إجراء الاقتراع:.....
31	8- حول المناورات التدليسية المبذولة لعمليات الانتخاب:.....
	9- حول المخالفات المتعلقة بشكليات المحاضر وأثرها على نتيجة
31	الاقتراع:.....
	10- المخالفات المتعلقة بإحصاء وفرز الأصوات والإعلان عن نتائج
32	الاقتراع:.....

الفرع الثاني: أسلوب الاقتراع وعملية إحصاء الأصوات.....33

أولاً: أحكام خاصة بانتخاب أعضاء المجالس الجماعية:.....33

1- إقصاء اللوائح الحاصلة على أقل من 3% من الأصوات:.....35

2- احتساب القاسم الانتخابي:.....35

3- توزيع المقاعد:.....35

ثانياً: أحكام خاصة بانتخاب مستشاري الجهات:.....43

ثالثاً: أحكام خاصة بانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم.....46

رابعاً: أحكام خاصة بانتخاب الغرف:.....47

1- أسلوب الاقتراع:.....47

2- فرز وإحصاء الأصوات وإعلان النتائج:.....47

خامساً: أحكام خاصة بانتخاب أعضاء مجلس المستشارين:.....49

الفرع الثالث: لقضاء الزجري والجرائم ذات الصلة بانتخابات أعضاء مجلسي النواب والمستشارين وأعضاء المجالس الجهوية وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية والمقاطعات وأعضاء

الغرف المهنية.....53

أولاً: الجرائم المرتكبة بمناسبة التقييد في اللوائح الانتخابية.....56

1- الحصول على القيد بصفة غير قانونية:.....57

2- استعمال تصريحات مدلسة أو شهادات مزورة للقيد أو الشطب:.....57

ثانياً: الجرائم المرتكبة بمناسبة الترشيح.....57

ثالثاً: الجرائم المرتكبة بمناسبة الحملة الانتخابية.....58

1: ضوابط الحملة الانتخابية المشتركة بين جميع أنواع الانتخابات:.....58

2- الجرائم المرتكبة بمناسبة الحملة الانتخابية لأعضاء المجالس الجهوية،

وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم، وأعضاء الجماعات الحضرية والقروية

والمقاطعات، وأعضاء الغرف المهنية.....60

3: الجرائم المرتكبة بمناسبة الحملة الانتخابية لأعضاء مجلسي النواب

والمستشارين.....62

رابعاً: الجرائم المرتكبة بمناسبة التصويت والاقتراع وإعلان النتائج.....64

1: الجرائم المرتكبة بمناسبة التصويت والاقتراع وإعلان النتائج في انتخابات

أعضاء المجالس الجهوية وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء

الجماعات الحضرية والقروية والمقاطعات وأعضاء الغرف المهنية.....65

2- الجرائم المرتكبة بمناسبة التصويت والاقتراع وإعلان النتائج في انتخابات

أعضاء مجلسي النواب والمستشارين.....71

79	خامسا: مقتضيات مسطرية
79	1- القيود الواردة على تحريك الدعوى العمومية في القضايا الانتخابية
82	2: التحقيق في القضايا الانتخابية
83	3: التقاط المكالمات والاتصالات المنجزة بوسائل الاتصال عن بعد :
84	4 - وسائل الإثبات في الجرائم الانتخابية
85	5- حالة العود
85	سادسا: دليل المتابعات والعقوبات في الجرائم الانتخابية
86	أولا: الجرائم المرتكبة بمناسبة التقييد في اللوائح الانتخابية
89	ثانيا : الجرائم المرتكبة بمناسبة الترشيح
90	ثالثا : الجرائم المرتكبة بمناسبة الحملة الانتخابية
94	رابعا : الجرائم المرتكبة بمناسبة التصويت والاقتراع وإعلان النتائج
115	ملحق اجتهادات قضائية
155	الفهرس